

النَّهْيُ عَنِ الْغَضَبِ

الدَّرْسُ 21

أَهْدَافُ الدَّرْسِ

1. أَنْ أَتَعَرَّفَ الْغَضَبَ وَمَوْقِفَ الشَّرْعِ مِنْهُ.
2. أَنْ أُدْرِكَ ثَمَرَاتِ ضَبْطِ النَّفْسِ عِنْدَ الْغَضَبِ.
3. أَنْ أَتَمَتَّلَ الْمَقَاصِدَ الشَّرْعِيَّةَ لِلنَّهْيِ عَنِ الْغَضَبِ.

تَمْهِيدٌ

الْإِنْسَانُ اجْتِمَاعِيٌّ بِطَبْعِهِ؛ وَلِهَذَا كَانَ مِنَ الضَّرُورِيِّ أَنْ يُخَالِطَ الْآخَرِينَ فَيُصِيبُهُ مِنْهُمْ أَدَى مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ؛ فَيَغْضَبُ وَيَتَحَرَّكُ لِيُقَابِلَ الْأَدَى بِالْأَدَى وَالشَّرَّ بِمِثْلِهِ. وَدَفْعاً لِدَافِعِ الشَّرِّ فَلِلشَّرْعِ مَوْقِفٌ مِنَ الْغَضَبِ يَدْفَعُ بِهِ أَثَارَهُ الْوَحِيمَةَ فِي نَفْسِيَّةِ الْفَرْدِ وَسُلُوكِهِ وَمُعَامَلَاتِهِ.

فَمَا مَوْقِفُ الشَّرْعِ مِنَ الْغَضَبِ؟ وَمَا أَثَرُ تَمَالُكِ النَّفْسِ عِنْدَ الْغَضَبِ؟

الْحَدِيثُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي. فَرَدَّدَ مَرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ». [صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ]

تَرْجَمَةُ الرَّاوي

أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَبَقَتْ تَرْجَمَتُهُ.

الْفَهْمُ

الشَّرْحُ:

أَوْصِنِي : اعهَدْ إِلَيَّ بِأَمْرٍ مُهِمٍّ يَنْفَعُنِي.

فَرَدَّدَ مِرَارًا: كَرَّرَ النَّهْيَ عِدَّةَ مَرَّاتٍ.

لَا تَغْضَبْ : لَا تُنْفِذْ غَضَبَكَ ضِدَّ مَنْ أَغْضَبَكَ.

اسْتِخْلَاصُ الْمَضَامِينِ:

1. أُحَدِّدُ سَبَبَ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَغْضَبْ".
2. أَسْتَوْحِي مِنَ الْحَدِيثِ سَبَبَ حَصْرِ الْجَوَابِ فِي كَلِمَةٍ: "لَا تَغْضَبْ".

التَّحْلِيلُ

حَدِيثُ الدَّرْسِ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ لَخَّصَ عِدَّةَ مَضَامِينَ أَهْمُهَا مَا يَأْتِي:

أَوَّلًا: النَّهْيُ عَنِ الْغَضَبِ وَالْمَرَادُ بِهِ

1. النَّهْيُ عَنِ الْغَضَبِ

لَمَّا طَلَبَ الصَّحَابِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَصِيَّةَ بِمَا يَنْفَعُهُ، قَالَ لَهُ: «لَا تَغْضَبْ». وَتَعَدُّ هَذِهِ الْجُمْلَةُ الْمُخْتَصَرَةُ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُظْهِرَةِ لِسُمُوِّ بَلَاغَتِهِ؛ لِأَنَّهَا وَصِيَّةٌ جَامِعَةٌ شَامِلَةٌ. فَفِيهَا

النَّهْيُ عَنْ تَتْفِيزِ الْغَضَبِ، وَتَدْرِيبِ النَّفْسِ عَلَى ذَلِكَ. وَالْأَمْرُ بِضَبْطِ النَّفْسِ وَكَظْمِ الْغَيْظِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَفْعَالِ الْمُحْسِنِينَ الَّذِينَ مَدَحَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

2. الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَغْضَبْ»

مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَغْضَبْ»: لَا تَسْتَجِبْ لِدَاعِي الْغَضَبِ فِي نَفْسِكَ، وَلَا تَتَجَرَّ إِلَى إِمْلَاءَاتِ النَّفْسِ الْغَضْبَى. فَالْمُرَادُ بِالنَّهْيِ فِي الْحَدِيثِ النَّهْيُ عَنِ الْعَمَلِ بِمَا يَقْتَضِيهِ الْغَضَبُ مِنْ مُقَابَلَةِ الْأَذَى بِالْأَذَى، وَالشَّرِّ بِالشَّرِّ، وَالسَّيِّئَةِ بِمِثْلِهَا؛ أَمَّا الْغَضَبُ نَفْسُهُ مِنْ حَيْثُ هُوَ شُعُورٌ، فَلَا يَسْلَمُ مِنْهُ إِنْسَانٌ، لِأَنَّهُ مِنْ طَبَائِعِهِ؛ لَكِنْ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَهْذَبَ هَذِهِ الْغَرِيزَةَ بِأَنْ يَتِمَّاكَ نَفْسُهُ وَلَا يَنْقَادَ لَهَا؛ فَيُطْفِئُ جَمْرَةَ غَضَبِهِ، وَيَكْظِمُ غَيْظَهُ، وَلَا يُنْفِذُ إِمْلَاءَاتِ النَّفْسِ فِي حَالَةِ الْغَضَبِ، وَيَقَاوِمُ نَفْسَهُ الَّتِي قَدْ تَفَقَّدَ اتِّزَانَهَا بِسَبَبِ وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ، وَانْفِعَالَاتِ الطَّبْعِ الْبَشَرِيِّ.

وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ عَطِيَّةِ السَّعْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنْ نَارٍ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ». [مسند الإمام أحمد].

وَلِهَذَا يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ بِالْغَضَبِ مِنْ اعْتِدَالِ حَالِهِ، فَيَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْتَكِبُ الْمَذْمُومَ، وَيَنْوِي الْحَقْدَ وَالْبَغْضَاءَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْقَبَائِحِ الْمُحَرَّمَاتِ؛ فَالشَّيْطَانُ هُوَ الَّذِي يُزَيِّنُ التَّفَاعُلَ مَعَ الْغَضَبِ وَيَدْفَعُ إِلَيْهِ، وَمَنْ اسْتَجَابَ لِلْغَضَبِ فَقَدْ اسْتَجَابَ لِلشَّيْطَانِ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ؛ وَالْوُضُوءُ وَالْإِسْتِعَاذَةُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ مِنْ أَقْوَى السَّلَاحِ لِدَفْعِ كَيْدِهِ.

ثَانِيًا: فَضْلُ مَلِكِ النَّفْسِ عِنْدَ الْغَضَبِ

لَا يَخْفَى أَنَّ فِي كَظْمِ الْغَيْظِ النَّاتِجِ عَنِ الْغَضَبِ جَمَاعَ الْخَيْرِ وَالْفَضْلِ وَزَكَاةِ الثَّمَرَاتِ، مِنْ ذَلِكَ:

1. نَبِيلُ فَضْلِ مَدْحِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَحَبَّتِهِ لِمَنْ يَكْظُمُ غَضَبَهُ وَغَيْظَهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْكَاذِبِينَ الْغَائِبِينَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: 134]، وَفَضْلُ مَدْحِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». [صحيح البخاري]

2. الْفَوْزُ بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ، وَهُوَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْفِذَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنَ الْحُورِ مَا شَاءَ». [سنن الترمذي]

3. أَنَّهُ أَحَدُ أَبْوَابِ الْفَوْزِ بِالْجَنَّةِ؛ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاثِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: 133 - 134]

4. مَلَأُ الْقَلْبِ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمِضِيَهُ أَمْضَاهُ، مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [المعجم الصغير]

[الطبراني]

5 - إِرَاحَةُ الْقَلْبِ وَالْحِفَاطُ عَلَى الصَّحَّةِ النَّفْسِيَّةِ وَالْجَسَدِيَّةِ وَالْعَلَاقَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ؛ لِأَنَّ الاسْتِجَابَةَ لِلْغَضَبِ تُعَرِّضُ الصَّحَّةَ النَّفْسِيَّةَ وَالْجَسَدِيَّةَ لِلْمَخَاطِرِ

وَالْأَعْرَاضِ السَّلْبِيَّةِ، كَمَا أَنَّ فِي دَفْعِ الْغَضَبِ عَنِ النَّفْسِ حِفَاضاً عَلَى الْعَلَاqَاتِ
الْأُسْرِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ.

وَمِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

- اللُّجُوءُ إِلَى أَهْلِ الصَّلَاحِ لِطَلَبِ النَّصِيحِ وَالْوَصِيَّةِ؛ حَيْثُ لَجَأَ هَذَا الرَّجُلُ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- نُصِحَ الْإِنْسَانُ بِمَا يُنَاسِبُ حَالَهُ، كَمَا فَعَلَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَعَ هَذَا الصَّحَابِيِّ؛ حَيْثُ نَصَحَهُ بِدَفْعِ الْغَضَبِ عَنْ نَفْسِهِ.

- الْإِخْتِصَارُ فِي النَّصِيحَةِ، وَالْحِرْصُ عَلَى أَنْ تَكُونَ جَامِعَةً؛ فَالرَّسُولُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ وَصِيَّتَهُ لِهَذَا الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ فِي كَلِمَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ.

التَّقْوِيمُ

1. أُلْخِصَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَغْضَبْ».
2. أَتَانِي أَحَدُ صَدِيقَيْنِ غَاضِبًا مِنْ صَدِيقِهِ، وَهُوَ يُهَدِّدُ بِتَنْفِيزِ غَضَبِهِ، فَكَيْفَ أَقْنَعُهُ
بِكُظْمِ غَيْظِهِ وَعَدَمِ الْإِنْسِيَاقِ وَرَاءَ غَضَبِهِ؟
3. أَذْكَرُ آثَارَ كُظْمِ الْغَيْظِ عَلَى الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ.

الاستثمار

- عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَّانِ؛ فَأَحَدُهُمَا أَحْمَرٌ وَجْهُهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ؛ لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ». [صحيح البخاري]

- قَالَ أَبُو ذَرٍّ الْغَفَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ، وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ». [سنن أبي داود]

- أَسْتَخْرِجُ مِنَ الْحَدِيثَيْنِ أَهَمَّ الْوَسَائِلِ الَّتِي تَدْفَعُ الْغَضَبَ عَنِ الْإِنْسَانِ.

الأعداد القبلي

أَحْفَظُ حَدِيثَ الدَّرْسِ الْآتِي، ثُمَّ أَنْجِزُ مَا يَلِي:

1. أَعْرِفُ الْإِحْسَانَ.
2. أَذْكَرُ أَمَثَلَةً لِلْإِحْسَانِ فِي كُلِّ شَيْءٍ.